قيمة النسخة من هذه الجريدة قرش واحد دارج

العدد ١٥١٦ السنة الحادية والثلاثون

أم القرى

وكذلك أوحينا إليك قرآناً عربياً لتنذر أم القرى ومن حولها

يوم الجمعة ١٨ رمضان ١٣٧٣ — الموافق ٢١ مايو ١٩٥٤

النوافل تقرب العبد من ربه

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « قال الله تعالى : من عادى لى ولياً فقد آذنته بحرب وما تقرب الى عبدى بشىء أحب الى من أداء ما افترضت عليه ولا يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى أحبه فاذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها وان سألنى أعطيته وان استعاذ بى أعذته وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته » .

الأيام	رمضان	[illegible]	فجر د	فجر س	اشراق د	اشراق س	الظهر د	الظهر س	العصر د	العصر س	مدفع ١ د	مدفع ١ س	مدفع ٢ د	مدفع ٢ س
السبت	١٩	٣٠	٢٢	٩	٤٩	١٠	٢٧	٥	٤٢	٨	٥٦	٦	٥٦	٨
الاحد	٢٠	٣١	٢٢		٤٩		٢٧		٤٢		٥٥		٥٦	
الاثنين	٢١	١	٠١		٤٨		٢٦		٤٣		٥٤		٥٥	
الثلاثاء	٢٢	٢	٢١		٤٨		٢٦		٤٣		٥٤		٥٨	
الاربعاء	٢٣	٣	٢٠		٤٧		٢٦		٤٣		٥٣		٥٤	
الخميس	٢٤	٤	٢٠		٤٧		٢٦		٤٣		٥٣		٥٤	
الجمعة	٢٥	٥	١٩	٩	٤٦	١٠	٢٦	٥	٤٣	٨	٥٢	٦	٥٠	٨

بيان جلالة الملك المعظم

الى ابناء شعبه من أهل البادية

بسم الله الرحمن الرحيم

من سعود بن عبد العزيز آل سعود الى من يراه من قبائلنا وأهل الوفادة منهم .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛ أما بعد فان أكبر ما يهمنا هو العمل على ما فيه أمر صلاح دينكم ودنياكم وغايتنا الوحيدة ان نسعى الى ما فيه راحتكم وتخفيف العناء عنكم وقد اعتدتم الوفادة فى الرياض فى كل سنة لاستلام عوائدكم وقد رأينا تكليفكم عناء السفر كل سنة مما يشق عليكم ويجهدكم مالا وبدنا ورأينا من مصلحتكم ان تضاعف عوائدكم وأن نتحمل عنكم مشقة السفر فنكلف هيئات من قبلنا تصلكم الى هجركم وبلدانكم وتسلم كل انسان عادته بيده مضاعفة بغير ان يتكلف مشاق السفر الى الرياض وهذه فضلا عن توفير عناء السفر عليكم يساعدكم على الانصراف لما فيه صالحكم ويعود لما فيه منفعتكم الشخصية سواء كانت زراعية أو تنمية مواشيكم ؛ كما يوفر علينا الوقت للنظر فى صالحكم وصالح رعية البلاد .

وقد كلفنا هيئة تتوجه لكم بعد الحج فمن كان فى هجرته وصلته الى هجرته ومن كان فى بلده وصلته الى بلده ، ومن كان من أهل البادية وصلته الهيئات اى الآبار وقت الزكاة .

ورأفة بحال الرعية أمرنا بأن كل انسان له عادة جارية عندنا فتوفى عن أطفال وأرامل ستعطى عادته ما يجرى إليه مضاعفة لأيتامه ومن يعول ؛ وأمرنا ان ينظر فى سكان الهجرة وأهل البوادى من ليس لهم عوائد سابقة ويستحقون هباتنا ان يجرى لهم عوائد امثالهم ليشمل العطاء كافة المستحقين وإذا اثبتت الهيئات ذلك قررناها لكم سنوياً ، حيث تصلكم فى أماكنكم ان شاء الله ؛ ومن أجل ذلك ـ فاعتباراً من أول شهر ذى الحجة ١٣٧٣ قد أمرنا بالغاء المناخة إلغاء تاماً ، وعلى المستحقين انتظار الهبات التى تصلهم بمشيئة الله مع الهيئات من أول السنة الجديدة ؛ حيث يتناول كل منكم ضعف المعتاد كما ذكرنا آنفاً نسأل الله أن يجعل فى هذا خيرا لنا ولكم وان ينصر ديننا ويعلى كلمته ويوفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه .

سعود

حول اتفاقية شركة الناقلات السعودية

جاءنا فى ١٥ /٩/ ٧٣ من الديوان الملكى العالى بالرياض ـ مايلى :

جاء فى الأنباء أن غرفة الملاحة البريطانية احتجت بالأمس على تأسيس شركة الناقلات السعودية بشرح مغلوط وانتقدت مرتجلة مدعية أنها تقوم على مبدأ الاحتكار وأن ذلك سوف يؤثر على أسواق النفط السعودى .

لقد قدرت الحكومة قبل البت فى هذا المشروع أن بعض الشركات التى تبغى احتكار النقل البحرى لنفسها أو فى البواخر التى تعمل معها بالعموله ستثير الانتقاد وتعمل على عرقلة هذا المشروع بما لديها من وسائل . ولذلك فقد اتخذت لكل أمر عدته لتثبت مشروعها وذلك بالمحافظة على الحق المشروع لكل من له حق فى هذا الشأن .

وتنويراً للرأى العام واظهاراً للحقيقة نذكر أن الحكومة العربية السعودية قد ضمنت فى اتفاقية شركة الناقلات السعودية لكل ذى حق حقه ، بل انها فضلت أصحاب الحقوق السابقة فى نقل نفطها والذين يملكون هذا الحق بطبيعة الحال على شركة النقل التابعة لها نفسها تجنباً لأى تجاوز على مصلحة الغير من أرباب الحق فى النقل كما يتضح من الضمانات التالية التى تضمنها اتفاقية الشركة العربية السعودية :

أولا : ضمنت الحكومة حق الافضلية فى نقل النفط السعودى للبواخر المملوكة للشركات الاربعة التي تتألف منها شركة الزيت العربية (ارامكو) أو لها نفسها والتى كانت تقوم بذلك قبل تاريخ تأسيس شركة النقل العربية السعودية

ثانيا : كما ضمنت لها حق الافضلية فى ذلك على البواخر الواقعة تحت عقود طويلة الأجل فى خدمتها حتى انهاء عقودها مادامت العقود مسجلة قبل تاريخ تأسيس شركة النقل العربية السعودية .

ثالثا : اعطت الحكومة الحق الكامل فى نقل النفط للمشترى الذى يملك الناقلة فى اى زمان بما فى ذلك الحكومات والاساطيل والجيوش التى تنقل الزيت على بواخرها أو ناقلاتها .

رابعا : خولت الحكومة بعد ذلك الحق لشركة النقل العربية السعودية بنقل كل جزء مما تبقى من الزيت السعودى .

ويتضح مما تقدم ان الذين سيتأثرون من وجود الشركة العربية السعودية للنقل هم الفئة التى كانت تستأجر الناقلات الاخرى بالعمولة وقد وجدت حكومة البلاد المنتجة للنفط ان تختص ببعض العوائد الحاصلة من نقله لمصلحة الشعب المالك لمصدر هذه الثروه التى يتمتع بها الجميع . أما القول بان ذلك سيضر فى أمر تصريف النفط السعودى هو غير وارد فالحكومة ستجد فى كل آن اسواق نفسها فى البلاد التى لا تتعرض لحقوقها الاساسية ولا تمس سياداتها . لهذ فان الحكومة ستمضى قدما فى تنفيذ هذا المشروع الذى تتوخى منه الخير للبلاد رغم كل ما يقيمه اصحاب الأغراض الخاصة دون ذلك من عراقيل .

تصدقوا

على اخوانكم الفقراء

عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ : « ان الصدقة لتطفىء عن أهلها حر القبور وانما يستظل المؤمن يوم القيامة فى ظل صدقته » .

ثواب عظيم يؤتيه الله المتصدق ... نعم المتصدق على أخ مؤمن له يعطيه مما أعطاه الله فينال أضعاف ما أعطى .

كم بين ظهرانينا من مؤمنين يحتاجون الى من يساعدهم ، وكم من معوزين فى حاجة الى من يسد عوزهم ... وكم من مؤمنين يملكون ثراء طائلا .

الأغنياء والفقراء سواء على بساط الحياة اولئك مبتلون بمالهم ... وهؤلاء ممتحنون بفقرهم .. والثواب لهؤلاء وهؤلاء ... الأغنياء بانفاقهم وللفقراء بصبرهم .

وفى هذا الشهر فقراء وأغنياء ... صاموا أداء لما فرض الله . ولكن الحياة ولقمة العيش تضطر الفقراء ليخرجوا الى ميدانها ليعملوا تكسوهم الشمس بحرارتها ويرهقهم الصيف بشدته . والأغنياء تضمهم البيوت الشاهقة والفرش الوثيرة والحمامات الباردة ... وفى المساء .. يأوى الفقير الى مائدته حيث تنتظره لقمات خشنة . ويتربع الغنى على مائدته التى حوت ألذ الطعام وأفخره .

مساكين هؤلاء الفقراء : يعملون طيلة اليوم فى جهد وعناء . وفى المساء ينظرون الى الأغنياء وهم يشترون من هذا وذاك ... أقمشة راقية لابنائهم وألبسة فخمة لأهلهم .

وهؤلاء المساكين يشترون من الحياة همومها وآلامها .

البقية على الصفحة الرابعة

مرسوم ملكي كريم

بابرام اتفاقية تسليم المجرمين

بسم الله الرحمن الرحيم

نحن سعود بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على اتفاقية تسليم المجرمين بين دول الجامعة العربية ، التى وقعها مندوب حكومتنا بتاريخ ١٠ رمضان سنة ١٣٧٢ ، الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٥٣ والتى نصها كما يلى :-

جامعة الدول العربية

الأمانة العامة

مشروع اتفاقية تسليم المجرمين

المادة الاولى

تتعهد كل دولة من دول الجامعة العربية الموقعة على هذه الاتفاقية بتسليم المجرمين الذين تطلب اليها احدى هذه الدول تسليمهم وذلك طبقا للشروط المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية .

المادة الثانية

يكون التسليم واجبا اذا كان الشخص المطلوب تسليمه ملاحقا او متهما او محكوما عليه فى جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى المادة الثالثة اذا أرتكبت هذه الجريمة فى ارض الدولة طالبة التسليم . اما اذا كانت الجريمة قد أرتكبت خارج ارض الدولتين – طالبة التسليم والمطلوب اليها التسليم – فلا يكون التسليم واجبا الا اذا كانت قوانين الدولتين تعاقب على ذات الفعل اذا ارتكبت خارج اراضيها .

المادة الثالثة

يشترط للتسليم ان تكون الجريمة جناية او جنحة معاقبا عليها بالحبس لمدة سنة او بعقوبة اشد فى قوانين كلتا الدولتين – طالبة التسليم والمطلوب اليها التسليم – او ان يكون المطلوب تسليمه عن مثل هذه الجريمة محكوما عليه بالحبس لمدة شهرين على الاقل .

اما اذا كان الفعل غير معاقب عليه فى قوانين الدولة المطلوب اليها التسليم او كانت العقوبة المقررة للجريمة فى الدولة طالبة التسليم لا نظير لها فى الدولة المطلوب اليها التسليم فلا يكون التسليم واجبا الا اذا كان الشخص المطلوب من رعايا الدولة طالبة التسليم او من رعايا دولة اخرى تقرر نفس العقوبة .

المادة الرابعة

لا يجوز التسليم فى الجرائم السياسية وتقدير كون الجريمة سياسية متروك للدولة المطلوب اليها التسليم على ان التسليم يكون واجبا فى الجرائم الآتية :

١ – جرائم الاعتداء على الملوك ورؤساء الدول او زوجاتهم او اصولهم او فروعهم .

٢ – جرائم الاعتداء على اولياء العهد

٣ – جرائم القتل العمد .

٤ – الجرائم الارهابية .

المادة الخامسة

لا يجرى التسليم اذا كان الشخص المطلوب تسليمه قد سبقت محاكمته عن الجريمة التى طلب تسليمه من اجلها فبرئ او عوقب او كان قيد التحقيق او المحاكمة عن ذات الجريمة المطلوب تسليمه من اجلها فى الدولة المطلوب اليها التسليم

واذا كان الشخص المطلوب تسليمه قيد التحقيق او المحاكمة عن جريمة اخرى فى الدولة المطلوب اليها التسليم فان تسليمه يؤجل حتى تنتهى محاكمته وتنفذ فيه العقوبة المحكوم بها . ويجوز مع ذلك للدولة المطلوب اليها التسليم تسليمه مؤقتا لمحاكمته بشرط اعادته للدولة التى سمحت بتسليمه بعد انتهاء المحاكمة وقبل تنفيذ العقوبة عليه .

المادة السادسة

لا يجرى التسليم اذا كانت الجريمة او العقوبة قد سقطت بمرور الزمن وفقا لقانون احدى الدولتين طالبة التسليم أو المطلوب اليها التسليم الا اذا كانت الدولة طالبة التسليم لا تأخذ بمبدأ السقوط بمرور الزمن وكان الشخص المطلوب تسليمه من رعاياها أو من رعايا دولة اخرى لا تأخذ بهذا المبدأ .

المادة السابعة

يجوز للدولة المطلوب اليها التسليم الامتناع عنه اذا كان الشخص المطلوب تسليمه من رعاياها على ان تتولى هى محاكمته وتستعين فى هذا الشأن بالتحقيقات التي اجرتها الدولة طالبة التسليم .

المادة الثامنة

تقدم طلبات التسليم بالطرق الدبلوماسية وتفصل فيها السلطات المختصة بحسب قوانين كل دولة .

المادة التاسعة

يكون طلب التسليم مصحوبا بالوثائق الآتية :-

أ) اذا كان الطلب خاصا بشخص قيد التحقيق فيرفق به أمر قبض (مذكرة توقيف) صادر من السلطة المختصة ويبين فيه نوع الجريمة والمادة التى تعاقب عليها وترفق به ان امكن صورة مصدق عليها للنص القانونى المنطبق على الجريمة وترفق به ايضا صورة رسمية من أوراق التحقيق مصدق عليها من الهيئة القضائية التى تولته أو الموجود لديها الاوراق .

ب) اذا كان الطلب خاصا بشخص حكم عليه غيابيا أو حضوريا (وجاهيا) فترفق به صورة رسمية من الحكم .

المادة العاشرة

يجب فى كل الاحوال ان يكون طلب التسليم مصحوبا ببيان كامل عن شخصية (هوية) أو المتهم الملاحق أو المحكوم عليه وأوصافه . ويجب كذلك ان يكون الطلب مصحوبا بالاوراق المثبتة لجنسية الشخص المطلوب تسليمه متى كان من رعايا الدولة الطالبة .

ويصدق على جميع أوراق التسليم من وزير العدل فى الدولة الطالبة أو من يقوم مقامه .

المادة الحادية عشرة

يجوز استثناء توجيه طلب التسليم بالبريد أو البرق أو التلفون . وفى هذه الحالة يجب على الدولة المطلوب اليها التسليم اتخاذ الاحتياطات الكفيلة بمراقبة الشخص الملاحق الى ان تتم المخابرة بشأنه ويصح لها ان تقبض عليه وتحبسه بصفة احتياطية (توقيفه) على ان لا تتجاوز مدة حبسه (توقيفه) ثلاثين يوما يخلى سبيله بعدها اذا لم يصل خلالها ملف طلب تسليمه كاملا أو طلب تجديد مدة حبسه (توقيفه) لثلاثين يوما اخرى على الاكثر وتخصم مدة الحبس الاحتياطى من العقوبة المحكوم بها فى الدولة طالبة التسليم على انه عند توجيه الطلب بالبرق أو التلفون يجوز للسلطة المطلوب منها التسليم ان تبادر عند الاقتضاء للتأكد من صحته بالاستعلام من السلطة التى صدر عنها الطلب .

المادة الثانية عشرة :

يسلم الى الدولة الطالبة كل ما يوجد فى حيازة الشخص المطلوب تسليمه عند ضبطه وكذلك ما يجوز ان يتخذ دليلا على الجريمة وذلك بقدر ما تسمح به قوانين البلاد المطلوب اليها التسليم .

المادة الثالثة عشرة :

اذا تقدمت للدولة المطلوب اليها التسليم عدة طلبات من دول مختلفة بشأن تسليم متهم بذاته من اجل نفس الجريمة فتكون الاولوية فى التسليم للدولة التى اضرت الجريمة بصالحها ثم للدولة التى ارتكبت الجريمة فى ارضها ثم الدولة التى ينتمى اليها المطلوب تسليمه .

اما اذا كانت طلبات التسليم خاصة بجرائم مختلفة فتكون الاولوية للدولة التي طلبت التسليم قبل غيرها .

المادة الرابعة عشرة :

لا يحاكم الشخص فى الدولة طالبة التسليم الا عن الجريمة التى قدم طلب تسليمه من اجلها والافعال المرتبطة بها والجرائم التى ارتكبها بعد تسليمه . على انه اذا كان قد اتيحت له وسائل الخروج من ارض الدولة المسلم اليها ولم يستفد منها خلال ثلاثين يوما فانه تصح محاكمته عن الجرائم الاخرى

المادة الخامسة عشرة :

تتعهد الدول المرتبطة بهذه الاتفاقية بان تسهل مرور المجرمين المسلمين عبر اراضيها وان تقوم بحراستهم وذلك بمجرد تقديم صورة من قرار التسليم .

المادة السادسة عشرة :

تدفع الدولة طالبة التسليم جميع النفقات التى استلزمها تنفيذ طلب التسليم وتدفع ايضا جميع نفقات عودة الشخص المسلم الى المكان الذى كان فيه وقت تسليمه اذا ثبتت عدم مسؤوليته او براءته .

المادة السابعة عشرة :

يجوز تنفيذ الاحكام القاضية بعقوبة مقيدة للحرية كالحبس او السجن او الاشغال الشاقة فى الدولة الموجود بها المحكوم عليه بناء على طلب الدولة التى اصدرت الحكم على انه يشترط لذلك موافقة الدولة المطلوب منها التنفيذ

وتتحمل الدولة طالبة التنفيذ جميع النفقات التى يستلزمها تنفيذ الحكم .

المادة الثامنة عشرة

اذا تعارضت أحكام هذه الاتفاقية مع أحكام احدى الاتفاقات الثنائية المرتبطة بها دولتان من الدول المتعاقدة تطبق هاتان الدولتان الأحكام أكثر تيسيراً لتسليم المجرم .

المادة التاسعة عشرة

يصدق على هذه الاتفاقية من الدول الموقعة عليها طبقا لنظمها الدستورية فى أقرب وقت ممكن وتودع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية التى تعد محضراً بايداع وثيقة تصديق كل دولة وتبلغه الدول المتعاقدة الأخرى .

المادة العشرون

يجوز لدول الجامعة غير الموقعة على هذه الاتفاقية ان تنضم اليها باعلان يرسل منها الى الأمين العام لجامعة الدول العربية الذى يبلغ انضمامها الى الدول الأخرى المرتبطة بها .

المادة الحادية والعشرون

يعمل بهذه الاتفاقية بعد شهر من إيداع وثائق تصديق ثلاث من الدول الموقعة عليها . وتسرى فى شأن كل من الدول الأخرى بعد شهر من تاريخ إيداع وثيقة تصديقها أو انضمامها .

المادة الثانية والعشرون

لكل دولة مرتبطة بهذه الاتفاقية أن تنسحب منها وذلك باعلان ترسله الى الأمين العام لجامعة الدول العربية ويعتبر الانسحاب واقعاً بعد مضى ستة أشهر من تاريخ ارسال الاعلان به . على أن تبقى هذه الاتفاقية سارية فى شأن طلبات التسليم وطلبات تنفيذ الأحكام القاضية بعقوبة مقيدة للحرية التى قدمت قبل نهاية المدة المذكورة .

فبعد ان اطلعنا على هذه الاتفاقية صدقناها وقبلناها وأقررناها ونبرمها جملة فى مجموعها ومفردة فى كل مادة وفقرة منها .

وزيادة فى تثبيت ما ذكر فقد وقعنا على هذه الوثيقة بيدنا .

حرر فى قصرنا الملكى بالرياض فى اليوم الخامس عشر من شهر جمادى الثانية سنة ألف وثلاثمائة وثلاثة وسبعين هجرية الموافق لليوم الثامن عشر من شهر فبراير سنة ألف وتسعمائة وأربعة وخمسين ميلادية .

٢ ـ اتفاقية بشأن تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت

بين دول الجامعة العربية

(بقية المنشور فى العدد الماضى)

الفصل الثالث والعشرون

١ — ثمل الشوندر (البنجر)

٢ — الكسب من حبوب وأثمار زيتية وغيرها

٣ — عسل السكر غير الصالح للاستهلاك الغذائى (الميلاس)

الفصل الخامس والعشرون

١ — الاسمنت ما عدا الاسمنت الأبيض أو الملون

٢ — الملح الحجرى اليمنى المطحون والمحفوظ

الفصل الثامن والعشرون

١ — غاز حامض الكربونيك (اللامائى) مضغوط أو مسيل بفعل الضغط

٢ — غاز الاكسجين مضغوط أو مسيل بفعل الضغط

٣ — حامض الكبريتيك (سلفوريك)

٤ — الغليسيرين

٥ — أدوية مركبة ومجهزات صيدلية

الفصل التاسع والعشرون

أفلام إيجابية لسيما مظهرة (محمضة)

الفصل الثلاثون

١ — ورنيش ممزوج أو غير ممزوج بمواد ملونة

٢ — بويات وألوان محضرة بالزيت

الفصل الثانى والثلاثون

الصابون العادى كتلا أو مسحوقا بما فى ذلك صابون الكربوليك

الفصل الرابع والثلاثون

الثقاب (كبريت) بجميع انواعه

الفصل الخامس والثلاثون

١ — الأسمدة

٢ — نترات الجير

٣ — فوق فوسفات الجير (سوبر فوسفات)

الفصل السادس والثلاثون

١ — الجلود المدبوغة

٢ — جلود من جميع الأنواع مطلية بالبرونز أو مذهبة أو مفضضة أو ملونة أو كانت عليها رسوم أو زخارف بارزة وما شابه ذلك

٣ — جلود مصبوغة أو مجهزة وجلود مدهونة بالورنيش أو اللك

الفصل السابع والثلاثون

مصنوعات الجلود المدبوغة بجميع انواعها

الفصل الاربعون

١ ـ خشب قشرة من خشب الجوز

٢ ـ الواح الخشب المعاكس (السكونتربلاكيه)

٣ ـ مصنوعات الخشب المطعمة بأية مادة كانت (الموزاييك)

٤ ـ الأثاث من خشب من جميع الانواع باستثناء الخشب غير المقوس .

الفصل الرابع والاربعون

كرتون عادى (غير المشغول) لفائف أو صفائح (طلحيات) يزيد وزن المتر المربع منه على ثلاثمائة غرام

الفصل السادس والاربعون

١ ـ خيوط الحرير الطبيعى وغزول مشاقته

٢ ـ خيوط الحرير الصناعى

٣ غزول الياف الحرير الصناعى (فيبران)

٤ ـ مطرزات الحرير الطبيعى

٥ ـ أصناف المقادة من حرير طبيعى

٦ ـ جميع المنسوجات الأخرى من الحرير الطبيعى صرفا أو مخلوطة بمواد نسيجية أخرى من جميع الانوع

٧ ـ دانتله من حرير صناعى

٨ — مطرزات من حرير صناعى

٩ ـ قماش موبيليامن حرير صناعى

١٠ ـ أصناف المقادة من حرير صناعى

١١ ـ المنسوجات المصنوعة من الياف الحرير الصناعى (فيبران) صرفا أو مخلوطة بغزل قطنى أو صوف

١٢ — المنسوجات المصنوعة من خيوط الحرير الصناعى صرفا كانت أو مخلوطة . إذا كانت مطبوعة أو مفننة أو مزخرفة أو مزينة أو جاكار . مهما كان وزن المتر المربع منها .

١٣ — المنسوجات المصنوعة من خيوط الحرير الصناعى (صرفا أو مخلوطة) السادة التى لا يزيد وزن المتر المربع فيها على مائة غرام .

أما إذا زاد وزن المتر المربع عن هذا الحد وثبت أن الخيوط الحريرية الصناعية المستخدمة فى صناعة هذه المنسوجات من منشأ عربى فانها تتمتع بالتفضيل .

الفصل السابع والأربعون

١ — غزل الصوف بجميع أنواعه .

٢ — بسط وسجاجيد من صوف من جميع الأنواع .

٣ — منسوجات من صوف صرف إذا ثبت أنهما من خيط صوف عربى .

٤ — الصوف المشط (التوبس) اليمنى .

الفصل الثامن والأربعون

١ ـ غزل قطن فوق نمرة ٤٠ } غير اللامعة
٢ ـ غزل قطن تحت نمرة ٤٠ }

٣ — دانتلات من جميع الأصناف .

٤ — مطرزات .

٥ — شرائط .

٦ — أصناف المقادة .

٧ — بسط أرجل (أقدام) .

٨ — منسوجات أخرى من قطن صرف ومن جميع الأنواع المتر المربع منها لغاية (١١٠) جرام .

٩ — منسوجات أخرى من قطن صرف ومن جميع الأنواع يزن المتر المربع منها أكثر من (١١٠) جرام .

١٠ — منسوجات من قطن مخلوطة بمواد نسيجية أخرى ومن جميع الأنواع .

الفصل الخمسون

١ — القطن المندوف .

٢ — القطن المطهر (الطبى) .

٣ — حبال عادية (أمراس) أو غليظة وخيوط مصقولة ودوبارة من مواد نسيجية عربية .

الفصل الحادى والخمسون

١ — منسوجات أثواب من أصناف شغل السنارة من جميع مواد النسيج

٢ — جميع الأشياء الأخرى من شغل السنارة بما فى ذلك الملابس الداخلية والجوارب .

الفصل الثانى والخمسون

١ — ملابس وأجزاء ملابس من جميع مواد النسيج .

٢ — بياضات وأجزاء بياضات من جميع الأنواع ومن مختلف مواد النسيج .

٣ — جميع الأصناف الأخرى المخيطة أو الجاهزة من نسيج عربى بما فى ذلك البطاطين (الحرامات) والمناشف (البشاكير) والخيام ... الخ .

الفصل الرابع والخمسون

الأحذية بجميع أنواعها المصنوعة من الجلد ذى المنشأ العربى .

الفصل الثامن والخمسون

١ — مصنوعات من رخام عربى أو مرمر عربى من جميع الأنواع .

٢ — مصنوعات من أسمنت أو أسمنت مسلح (خرسان) من جميع الأنواع .

٣ — مصنوعات من أسمنت ليفى (اترنيت) من جميع الأنواع .

الفصل التاسع والخمسون

١ — طوب نارى (الطابوق) .

٢ — القيشانى والصينى المزخرف .

الفصل الستون

١ — الزجاج والبلور صفائح وألواحا من جميع الأنواع .

٢ — الأشياء المصنوعة من الزجاج والبلور المنفوخ أو المكبوس لاسيما ما كان منها للاستعمال المنزلى .

٣ — زجاجات وقوارير وقنانى من جميع الأنواع .

٤ — مصنوعات زجاجية لمعامل الكيمياء والأجهزة الطبية . الخ . من جميع الأنواع .

٥ — أصناف من منتجات صناعة الأقداح وجميع قطع طواقم الموائد أو التواليت من الأنواع العادية باستثناء (الكريستال ونصف الكريستال) .

٦ — زجاج لمبات (زجاج مصابيح بترول) .

٧ — فوارغ اللمبات الكهربائية .

(بشرط أن تكون صناعة عربية)

الفصل الحادى والستون

مصنوعات العقيق اليمنى

الفصل الثانى والستون

أفران الطبخ والمدافىء العاملة بالمازوت والمصنوعة من حديد الصلب ومن صفائح الحديد أو الفولاذ .

الفصل الثانى والثمانون

الصناعات الصدفية

الفصل الثالث والثمانون

فرش الملابس والأحذية ولاعمال الدهان من جميع الأنواع .

الفصل الخامس والثمانون

١ — الخيوط المعدنية المسحوبة أو المفتولة للتطريز لتجهيز الملابس .

٢ — الخيوط المعدنية المضمومة إلى مواد نسيجية .

اعمال فريق التناسليات الدولى

خلال شهرى مارس وابريل ١٩٥٤

جاءنا من وزارة الصحة تقرير موجز لما قام به فريق التناسليات الدولى من اعمال خلال شهرى مارس وابريل ١٩٥٤ م فى المدينة المنورة وها هو فيما يلى :

أولا — تم انشاء وتجهيز معمل فى المستشفى التذكارى بالمدينة .

ثانيا — قام الفريق بفحص وعلاج ٧٢٠ مريضا منهم ٢١٧ بمرض الزهرى فى ادواره المختلفة و ٥٠٣ بامراض جلدية واخرى مختلفة .

ثالثا — قام الفريق بفحص عدد ٢٤٧٧ عينة دم بثلاث طرق مختلفة للكشف عن مرض الزهرى وكان عدد العينات الايجابية منها هو ٢٣٢ عينة بنسبة ٩٫٣ ٪ .

حظر التعامل مع شركة هولاندر وفروعها

جاءنا من وزارة الاقتصاد مايلى :

تعلن وزارة الاقتصاد انه قد صدر أمر سمو نائب رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٧ فى ٢٨ / ٨ / ١٣٧٣ هـ بحظر التعامل مع الشركة التجارية الدولية (هولاندر) وفروعها الموضحة ادناه واضافة اسمى فرعيها فى اسرائيل الى القائمة السوداء. وقد ابلغت الجمارك بحظر ما يرد من هذه الشركة وفروعها من بضائع مهما كان مصدرها .

منح الشيخ

عبد الله اللنجاوى

رتبة وزير

الرياض فى ١٥ / ٩ / ٣٧٣ من الاستاذ عبد الحميد مشخص :

صدرت الارادة الملكية بمنح سعادة الشيخ عبدالله عبد الرحمن اللنجاوى رتبة وزير تقديراً لخدماته الطويلة ونزاهته المعروفة . وأنا اذ نهنئه بالثقة الملكية الغالية نتمنى له دوام التوفيق والنجاح .

تنبيه للجمهور من وزارة الصحة

جاءنا من وزارة الصحة ما يلى :

تلفت وزارة الصحة انظار الجمهور الى أنابيب الاضاءة الكهربائية المسماة الفلورسنت والتى تستعملها الآن محلات كثيرة قد تتعرض للكسر من عدم الانتباه. ولما كانت اضاءتها الشديدة اللالاؤ هى نتيجة اشتعال مواد كيماوية داخل الانابيب فان انكسار هذه المصابيح قد تؤدى الى سيلان محتوياتها المشتعلة فاذا اصابت اى جزء فى الجسم احدثت حروقا وجروحا شديدة يصعب ويطول علاجها وقد يتعذر شفاؤها ـ لذلك نؤكد على الجمهور ان يتناول هذه المصابيح بعناية وان يعلقها بحيث لا تتعرض للاصطدام خلال الخدمات اليومية .

توزيع التعويضات الملكيه

جاءنا من رئيس هيئة التعويضات ما يلى :

الكندرة وكيلو ٣	مساء — الاربعاء
العمارية والصحيفة	مساء — الجمعة
البغدادية والرويس وبنى مالك	مساء — السبت
الهنداوية	مساء — الاحد
السبيل وحارة البخارية	مساء — الاثنين
دور مكة المكرمة	مساء — الثلاثاء

تعلن لجنة توزيع التعويضات الملكية بأنه تقرر اعتبارا من مساء يوم الاربعاء ١٦ / ٩ / ٧٣ استئناف مباشرة التوزيع على الترتيب الموضح بعاليه .. وأن الهيئة ترجو من اصحاب الاستحقاقات عدم مراجعتها الا فى يومه المقرر ؛ ورغبة فى المحافظة على النظام وعدم الاضطراب فستقرأ الهيئة مساء كل يوم اسماء من سيقع الصرف لهم متبعة قاعدة التسلسل — وكل من لم يظهر اسمه فى قائمة تلك الليلة عليه الانتظار الى مثل تلك الليلة من الاسبوع الاخر .. وان من يحاول مراجعة الهيئة للصرف فى غير يومه فسوف يهمل طلبه حتى النهاية .

تصدقوا على اخوانكم الفقراء

﴿بقية ما على الصفحة الاولى﴾

فى السوق متوجعون من القلة ، وفى البيت متحسرون على أبنائهم الذين يريدون ويريدون .

آلام وهموم تسكن فى قلوب الفقراء .. لايلطفها ولا يزيلها الا احسان الغنى الى الفقير .

ولم لا يحسن الأغنياء الى الفقراء .. ولم لا يتصدق الأغنياء على الفقراء وهم يعلمون أن ماينفقونه يجدونه أضعافاً مضاعفة .

يقول رسول الله ﷺ : «ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا أخذها الرحمن بيمينه وان كانت تمرة فتربو فى كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يربى أحدكم فلوه أو فصيله » .

لقد اقترب عيد الفطر .. والفقير تائه بين الحسرة والحيرة ـ تائه بين الأمل والرجاء ... حزين على أولاده المنكسرة نفوسهم .. يخرج الى السوق فيجد الهموم أمامه ويعود الى البيت فيجد صور الشقاء مجسمة على وجوه أبنائه .

وفى اليوم الذى يحس فيه الفقير بيد الغنى وهى تطرق بابه لتدفع اليه حفنة من المال . يطرق السرور قلبه . ويحس بالآلام والهموم وهى تتبدد عنه .

أيها الأغنياء : ان أعظم هدية تقدمها إليكم .. فيها من الرجاء وفيها من الوعيد ما يعظ لتسارعـ وا الى أبواب الفقراء فتطرقوها باحسانكم ـ حديث عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ :

« ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان ينزلان يقول أحدهما اللهم اعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر اللهم اعط ممسكاً تلفاً » .

اعلان

ان ختمى بتوقيعى الرسمى الحكومى على المعاملات وغيره فقد منى بتاريخ ١٥ / ٨ / ٧٣ وحتى الان لم اجده ولم اوقع به اى سند فكل ورقة او سند اوغيره تظهر بعد هذا التاريخ يكون مزورا ولاغيا .

التوقيع عمر احمد نوح

من الغرفة التجارية الصناعية بمكة

جاءنا من الغرفة التجارية الصناعية بمكة ما يلى :

— تعلن الغرفة التجارية الصناعية بمكة الى كافة المستوردين فى المملكة وخاصة مستوردى الارز والحنطة والاسمنت والحديد والاخشاب ان كل من يتأخر عن نقل بضائعه من مخازن الجمرك لاى سبب كان فسيكون مكلفا بدفع رسوم الارضية التى تحقق على بضائعه وليس للجمرك دخل فى اسباب التاخير

والغرفة ترجو من التجار المبادرة لتخليص ونقل بضائعهم من مخازن الجمرك خشية من ان تلحقها رسوم ارضية يسببها لهم تاخيرهم .

توزيع تركة

جاءنا من بيت مأمور المال بجدة ما يلى :

يعلن مأمور بيت المال بجدة بناء على وفاة محمد ابراهيم البرعى اليمانى بتاريخ ١٠/١١ / ٨ / ١٣٧٣ الذى كان حال حياته بحارة الشام فكل من يدعى بارث أو دين على تركة المتوفى المذكور يتقدم الى المحكمة الشرعية بجدة لاثبات ما يدعيه بالوجه الشرعى فى خلال شهر واحد اعتبارا من تاريخ النشر .

فقد رخصة

انا طه بن احمد دمارى قد فقدت منى رخصة السواقة فعلى كل من يعثر عليها يوصلها الى جمعية الاسعاف فى بحرة وله مكافأة قدرها عشرة ريالات وله الثواب من الله .